Dirasat: *Shari'a and Law Sciences*, Volume 47, No. 2, 2020

Deanship of Scientific Research

The Legal Protection of the Title of the Literary Work under the Jordanian Law: The Titles of Explanation Books of the Holy Quran as a Model (Comparative Study)

Amer Abu Rumman

Ministry of Industry, Trade and Supply, Jordan

Received: 10/2/2019
Revised: 31/12/2019
Accepted: 5/2/2020
Published: 1/6/2020

Citation: Abu Rumman, A. . (2020). The Legal Protection of the Title of the Literary Work under the Jordanian Law: The Titles of Explanation Books of the Holy Quran as a Model (Comparative Study). *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, *47*(2), 167-177. Retrieved from https://dsr.ju.edu.jo/djournals/index.php/Law/article/view/3006

© 2020 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

The title of the book or work forms an important part of the protected work under the Author's Rights Protection law. The title is of added importance because it is the main interface of the work that might attract the reader. The movement of writing books and works began a long time ago, and it was active in many fields, including the books classified in the science of explaining the Quran which filled up the Arab and Islamic library of a large range of creative works for Arabic language and Islamic science (Fiqh). Authors were and still are creative in drawing the characters of the title of the work in a way that fascinates the reader and attracts the listener with its music, deserving protection being a part of the work and a title thereof, by which the work is crowned and known. The positions of the various legislations have varied in terms of the protection of the title of the work. Some have required the explicit condition of innovation or originality. Others provide its protection under the exact terms of protecting the work itself provided that the title is not merely indicative of the subject of the work. Some scholars were in favor of protecting the title of the work by the rules of unfair competition. We suggest that such protection should be limited to commercial and industrial practices, and that the natural rules protecting author's rights should be sufficient, emphasizing the importance of handling this subject in detail to protect creativity and innovation for outstanding work.

Keywords: Law, copyright, title of work, explanation of Holy Quran, intellectual property.

الحماية القانونية لعنوان المصنف الأدبي في القانون الأردني:عناوين كتب تفسير القرآن الكريم نموذجًا: دراسة مقارنة

*عامر علي حسن أبورمان**

قسم قضايا الملكية الصناعية، وزارة الصناعة والتجارة والتموين، الأردن.

ملخّص

يمثل عنوان الكتاب أو المصنف جزءا مهما من المصنف المحمي بقانون حماية حق المؤلف، ويحظى العنوان بأهمية زائدة لكونه يمثل الواجهة الرئيسية للمصنف والذي قد يجذب القارىء. وقد بدأت حركة تأليف الكتب والمصنفات منذ زمن طويل، وكانت حركة نشطة في العديد من المجالات منها الكتب المصنفة في علوم تفسير القرآن الكريم عمرت من خلالها المكتبة العربية والإسلامية بمجموعة كبيرة من المصنفات الإبداعية لغة وفقها، وكان المؤلفون وما زالوا يبدعون في رسم حروف عنوان المصنف الذي تسحر حروفه القارىء وتجذب موسيقاه المستمع مما يستحق معه الحماية كجزء من المصنف وعنوانا له يتوج به المصنف ويشتهر به. ولقد تعددت مواقف التشريعات المختلفة في حماية عنوان المصنف؛ منها ما اشترط صراحة الابتكار أو الأصالة ومنها ما نص على حمايته مضمنا شروط هذا العنوان لذات المصنف الأصلي مكتفيا بألا يكون دالا على موضوع المصنف، وقد اتجه بعض الشراح والفقهاء في حماية عنوان المصنف إلى قواعد المنافسة غير المشروعة، اقترحنا أن تقتصر هذه الحماية على الممارسات التجارية والصناعية كما وجدت لأجلها وأن نكتفِ بقواعد الحماية الطبيعية لحق المؤلف مع تأكيد ضرورة إيلاء هذا الجانب بشيء من التفصيل حمايةً للابداع والابتكار للعمل المتميز.

الكلمات الدالّة: قانون، حق المؤلف، عنوان المصنف، تفسير القرآن الكريم، الملكية الفكرية.

المقدّمة

عرف الفقه عنوان الكتاب بأنه هو تلك الألفاظ التي يضعها مؤلف الكتاب نفسه على أول ورقة من كتابه (العوني، 1419ه)، ويعد عنوان المصنف العبارة الرئيسية التي تدل على المصنف الذي من خلاله يمكن الإشارة للمصنف والتعرف عليه وتمييزه عن باقي المصنفات التي تتحدث في نفس الموضوع، فلا يكفِ اسم المؤلف لتمييز المصنف؛إذ يجب تمييز المصنف من خلال عنوانه، وقد اهتم العديد من الباحثين والفقهاء والدراسين في عناوين الكتب وألفت في سبيل ذلك العديد من الكشافات بعناوين الكتب والمصنفات مثل كتاب كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون؛المؤلف: حاجي خليفة (خليفة، دون سنة نشر)؛وقد أكد الفقه على أهمية عنوان الكتاب أو المصنف (العوني، 1419ه).

وعلى الرغم من أن عددًا من المؤلفين يعمد إلى تسمية المصنف بعناوين توحي إلى موضوع المصنف من دون تمييز هذا العنوان بتسمية مميزة مبتكرة يكون للمؤلف الحق في ملكية هذا العنوان المبتكر، إلا أن الكثير منهم يبرع في تسمية العنوان بشكل مبتكر وابداعي بحيث يشكل عنوان المصنف سببًا رئيسيًا لشهرة هذا المصنف.

ولقد عمدت التشريعات المقارنة إلى حماية عنوان المصنف باعتباره مصنفًا مبتكرًا ملكًا للمصنف ضمن قانون حماية حق المؤلف، وقد تميزت تفاسير القرآن الكريم بالعناوين المميزة المبتكرة نظرًا لبراعة مؤلفيها في علوم اللغة وعلوم القرآن الكريم ونظرًا للجهد العظيم المبذول في انجاز المصنف وبالتالي يستحق هذا المصنف الذي يبحث في كتاب عظيم مثل تفسير القرآن الكريم تتويجه بعنوان مميز مبتكر يرقى إلى القيمة العظيمة لمضمون المصنف.

وقد ألزمت اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تربس) الدول الأعضاء الالتزام بالمواد 1- 21 من اتفاقية برن، حيث تمتد الحماية بموجبها إلى طريقة التعبير لا إلى الفكرة وذلك كما جاء في المادة 9 من اتفاقية تربس (Cornish; 2010)، وبشكل عام فإن عناوين الأعمال الأدبية يجب أن تظهر أو يعبر عنها بشكل مميز حتى تكون قابلة للحماية، وقد تعددت آراء مواقف التشريعات إزاء الشروط المطلوبة لحماية عنوان المصنف؛ حيث اشترط المشرع الفرنسي لحماية العنوان أن يكون أصليا (original) (France Intellectual Property Code, 2001) واشترط المشرع السويسري (القانون الاتحادي المؤرخ 9 أكتوبر 1992) أن يكون إبداعيًا(intellectual creations with an individual character) كما اشترط المشرع المصري أن يكون مبتكرا في حين لم يشترط المشرع الأردني شرطًا صريحًا سوى عدم الدلالة على موضوع المصنف، كما توجه البعض إلى عدم شمول حماية اسم الأغنية (Rose 2001).

وأتناول في هذه الدراسة الحماية القانونية لعنوان المصنف في مبحثين؛ يتضمن المبحث الأول شروط حماية عنوان المصنف فيما يتناول المبحث الثاني إشكالية تقرير التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات في ظل قانون حماية حق المؤلف ومبادىء المنافسة غير المشروعة.

وبما أن الدراسة تتمحور حول عناوين الكتب، وقد وقع اختيار الباحث على عناوين مصنفات تفسير القرآن الكريم، فلا بد من القول أن حركة التأليف في تفسير القرآن الكريم قد مرت بأربع مراحل رئيسية وهي: التفسير في طور التأسيس، والتفسير في طور التأصيل، والتفسير في طور التفريع، والتفسير في طور التجديد (الخالدي، 2010). وبالتالي فإن مرحلة التفسير في طور التأسيس، والتي امتدت خلال القرون الهجرية الثلاثة الأولى (الخالدي، 2010)، لم يفسر فيها القرآن كاملًا؛ إنما كان التفسير لأجزاء منه وقد كان التفسير يتصف بالإيجاز والاختصار، وبالتالي فإنه لم يصل إلى مرحلة التأليف والتصنيف ليتم بعد ذلك الابتكار في عنوان المصنف باستثناء بعض التفاسير اللغوية مثل: مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، وهذه العناوين لا تعدو عن كونها وصفًا لموضوع الكتاب.

أما في مرحلة التأصيل والتي امتدت خلال القرن الثالث الهجري فقد تم فيها ترسيخ المنهج الأصيل في علم التفسير (الخالدي، 2010)،وقد كان رائده الامام ابن جرير الطبري في كتابه: "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، وهو عنوان يتمتع بالأصالة والابتكار بالإضافة إلى التصميم الفني في انتقاء العبارات وتأليفها.

وفي المرحلة الثالثة وهي التفسير في مرحلة التفريع، التي امتدت من القرن الرابع حتى الرابع عشر،انتقل التفسير إلى مرحلة التخصُّص ونجد بعض المصنفات المبتكرة والأصيلة والمميزة والتي يمكن دراسة عناوينها ومقارنتها ببعض العناوين المشابهة، بالاضافة إلى بعض المصنفات الحديثة والمبتكرة. ونبحث في هذه الدراسة الحماية القانونية لعنوان المصنف من خلال التمثيل أو الاستشهاد بعناوين أمهات تفسير القرآن الكريم كأنموذج، وذلك في مبحثين رئيسيين وهما: شروط حماية عنوان المصنف وإشكالية تقرير التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات في ظل قانون حماية حق المؤلف وقانون المنافسة غير المشروعة.

المبحث الأول: شروط حماية عنوان المصنف

لقد نص المشرع الأردني في المادة الثالثة من قانون حماية حق المؤلف رقم 22 لسنة 1992 وتعديلاته على شروط حماية حق المؤلف للمصنف؛ وهي أن يكون مبتكرًا بالإضافة إلى توافر الأسلوب التعبيري للمصنف (هارون، 2006)، كما أكد على أن شرط الحماية لعنوان المصنف أن لا يكون

العنوان لفظًا جاريًا للدلالة على موضوع المصنف (المادة 3/ج)، بالإضافة لذلك أكد المشرع الأردني على الحماية القانونية للمصنفات المبتكرة وأن شروط حماية عنوان المصنف هي ذاتها شروط حماية المصنف، مع التأكيد على أن عناوين المصنفات تتمتع بالحماية استقلالًا عن المصنف نفسه وتنطبق هذه القاعدة على كل المصنفات بما فيها عناوين الدوريات (بييرا، 2012).

على خلاف القانون السويسري (القانون الاتحادي المؤرخ 9 أكتوبر 1992) الذي اشترط الابداع، وكذلك القانون المغربي (ظهير شريف بتنفيذ القانون المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، 2000) الذي نص على الأصالة، في حين أن القانونين السعودي (نظام حماية حقوق المؤلف، 2003) والمصري (قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري، 2002) اشترطا الابتكار، فإن المشرع الأردني لم ينص صراحة على شروطٍ لحماية عنوان المصنف،ويستفاد من مجموع النصوص القانونية على أن المشرع الأردني قد اشترط لحماية عنوان المصنف مجموعة شروط وردت في مواضع متفرقة من قانون حق المؤلف، مع العلم بأنه لا يشترط بالمصنف ضمن حق المؤلف أن يكون جديدًا(بييرا، 2012).

وقد ذكر بعض الشراح معايير أو شروط أخرى مثل أن يكون جديرا بالحماية (بييرا، 2012)، كما ذكر بعض الفقه (هارون، 2006) الشروط غير المتوجبة لحماية المصنف وهي الشكل ومضمون المصنف، وبالتالي فإن شروط حماية المصنف؛ أولها: أن يكون المصنف أصيلا مبتكرا، وثانيها: الأسلوب التعبيري بأن يكون المصنف قابلا للادراك عن طريق العين، وثالثها: أن لا يدل على عنوان المصنف، كما عدد آخرون شروط اضفاء الحماية على عناوين المصنفات بأنها:التميز الفكري المبتكر، الأصالة التي تشير إلى تميز المحتوى، الانفراد والاستقلالية، الخصوصية التي تنفرد فيها المصنفات عن غيرها(دلالعة، 2009).

ونتناول في المطالب الثلاثة التالية الشروط الثلاثة لحماية عنوان المصنف وهي شرط الابتكار وشرط الأسلوب التعبيري وشرط عدم الدلالة على موضوع المصنف.

المطلب الأول: شرط الابتكارلحماية عنوان المصنف

نص المشرع الأردني صراحة على شرط الابتكار وذلك ضمن تعريف المصنف بأنه "كل إبداع أدبي أو فني أو علمي" (المادة 2 من قانون حماية حق المؤلف الأردني) وبذلك يكون من شروط المصنف أن يكون عباره عن ابداع، وكذلك من تعريف المؤلف بأنه: الشخص الذي أبدع أو ابتكر المصنف (المادة 2 من قانون حماية حق المؤلف الأردني)، وبذلك أضاف الابتكار إلى الابداع، وكذلك أيضا من مقدمة المادة الثالثة من قانون حماية حق المؤلف والتي نصت على المصنفات التي تتمتع بالحماية بموجب هذا القانون وهي المصنفات المبتكرة وكذلك الفقرة (د) منها، التي نصت على ذات الشيء.

ويقصد بالابتكار كشرط من شروط حماية عنوان المصنف أن يكون المصنف عملًا إبداعيًا غير مسبوق، أو كما عبر عنه بعض الفقه بأنه "الانتاج المبتكر الذي تتفتق عنه الملكية الراسخة في نفس المؤلف مما يكون قد أبدعه ولم يسبقه إليه أحد"(الدريني،1984)، كما يتمتع المصنف بالحماية القانونية في حال توافر شرط الابتكار في عنوان المصنف الأدبي والابتكار يعني أن يكون العمل مبتكرًا غير منقولٍ من مصنف آخر؛ أي أنه من تأليف المؤلف ومن ابتكاره، والأصالة تعني أن يكون المصنف من ابتكار المؤلف نفسه (كنعان،2009)، وأن يكون مبتكر بمعنى أن يكون أصليًا أي نابع من المؤلف غير منقولٍ من مصدر آخر؛ فالأفكار لا تكون مبتكره لأنها مجرد أفكار إنما المستهدف هو طريقة التعبير عن هذه الأفكار (Cornish; 2010).

من الضروري لاعتبار المصنف مبتكرًا أن يكون أصيلا؛ بحيث تبرز فيها بصمة شخصية للمؤلف، أو كما عبر عنها البعض بأن يكون المصنف من ابتكار المؤلف نفسه غير منقولٍ من مصنف آخر (كنعان،2009)،وقد اعتبر البعض أن الأصالة هي أساس الابتكار(هارون، 2006)، مع التأكيد على إمكانية أن يكون المصنف مبتكرًا دون أن يكون جديدًا(بييرا، 2012)؛ فالأصالة نسبية بمعنى أن ما يعتبر مبتكرًا في عصر ما قد لا يعتبر كذلك في عصر آخر(كنعان،2009). والأصالة تعبر عن المجهود الذهني الذي يبذله المؤلف والذي يسفر عن خلق فكرة تتميز بطابع شخصي خاص تبدو فيه بصمات شخصيته واضحةً وبارزةً على المصنف سواءً في موضوع المصنف أو في أسلوب عرض الفكرة أو الطريقة التي عالج بها الموضوع ترتيبًا وتنظيمًا (لطفي، 1995)، والمقصود بالأصالة إذن أن يكون المصنف من ابتكار المؤلف نفسه ولم ينقل من مصنف آخر(اليونسكو،1982).

بناءً على ما سبق، يمكن المجادلة أن شرط الأصالة هو المقصود ضمن شروط حماية حق المؤلف؛ ذلك أن شرط الابتكار كان محل انتقاد من بعض الفقه (خاطر، 1997) حيث أن شرط الأصالة هو المصطلح المناسب باعتبار أن الابتكار يقود إلى المصنف الذي لم يسبق إليه أحدأو في حال لم يسبق أحد إلى استعمال هذا الإختراع ولم يتقدم أحد بطلب تسجيله براءة اختراع من قبل، وهذا ما ينطبق على الاختراع ليكون جديرًا بالحماية بالبراءة، وهذا ما صرحت به المادة الثالثة من قانون براءات الاختراع الأردني، في حين أن الأصالة لا تعني "عدم السبق": بل أن يكون المصنف من ابداع المؤلف باعتبار أن المؤلف قد خلع على المصنف شيئًا من شخصيته (السنهوري، 2003). سبق أن بين القضاء المصري مفهوم الابتكار بكونه الترتيب أو التنسيق أو أي مجهود آخر يتسم بالطابع الشخصي مما يضفي عليه صفة الابتكار (الكردي، 2002)، ويكون المصنف أصيلًا بإنشائه أولًا ومن ثم بطريقة التعبير عنه (النجار،2000)، حيث يشترط أن يتوفر في طريقة التعبير عنصر الأصالة الابتكار، وفي عنوان المؤلف يجب أن يكون ذلك العنوان

متمتعًا بالأصالة بأن يكون مبتكرًا من المؤلف.

بالرجوع إلى مصنفات تفسير القرآن الكريم،نجد بعض المصنفات المبتكرة والأصيلة كمصنف الامام الفخر الرازي في تفسيره: (مفاتيح الغيب) ينطوي على عنوانٍ مبتكرٍ يتضمن فكرةً مبتكرةً ويتمتع بالأصالة والابتكار، وهناك أيضا تفسير (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) لمؤلفه جلال الدين السيوطي، وقد اعتمد المؤلف في عنوانه كثيرًا على موضوع المصنف وهو التفسير بالمأثور إلا أنه لم ينزع عن المصنف صفتي الأصالة والابتكار. كما أن من الأمثلة الملفتة أيضًا كتاب (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون) لمؤلفه السمين الحلبي، وهو عنوانٌ متميزٌ أيضًا ويتضمن وقعًا سمعيًا ملفتًا بالاضافة إلى السجع الفني والتآلف بين عبارتي العنوان مما يشكل معه عنوانًا مبتكرًا مميزًا.ومن التفاسير ذات العنوان المميز نجد:(تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل) للامام الزمخشري، وهو كذلكيتميز بالسجع اللفظي والعبارات الفنية.بالمقابل نجد بنفس الوقت تفاسير لم تتضمن أي عبارات مميزة؛إنما جاء عنوانها بيانًا لموضوعها وهو تفسير القرآن والأحكام الفقهية الواردة فيه،ككتاب أحكام القرآن للجصاص الحنفي (الخالدي، 2010).

وفي المرحلة الرابعة والأخيرة وهي مرحلة التفسير في طور التجديد والتي امتدت من بداية القرن الرابع عشر حتى الآن نجد العديد من العناوين المميزة، لعل من أبرزها: (تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، في تفسير الكتاب المجيد) للامام الطاهر بن عاشور، والذي اختصره المؤلف تحت اسم (التحرير والتنوير)،وهذا العنوان متميز أيضًا بالسجع اللفظي والبلاغة وانتقاء المعاني والألفاظ المميزة غير المسبوقة بمجموعها مما يستحق معه صفتي الأصالة والابتكار. بينما في نفس الوقت نجد في هذه الفترة من العناوين ما يخلو من طابع الابتكار والأصالة، مثل (التفسير الحديث) حيث يتضمن إشارة إلى موضوع المصنف باعتباره تفسيرًا حديثًا زمنيًا وقد استلهم بعض الأفكار الحديثة والجديدة.

جديرٌ بالذكر أن المشرع الأردني لم ينص صراحةً على شرط الاصالة والابتكار لحماية عنوان المصنف،إلا أنه نص فقط على أن لا يكون العنوان لفظًا جاريًا للدلالة على موضوع المصنف.بالتالي، فإن شرط الابتكار قد يتحقق في النص القانوني وقد لا يتحقق؛إذ قد لا يكون ذلك العنوان لفظًا جاريًا للدلالة على موضوع المصنف إلا أنه غير مبتكر بنفس الوقت، كأن يكون منقولًا عن عنوان آخر أو لفظًا دارجًا مستعملًا، ونضرب مثلًا على ذلك من تفاسير القرآن الكريم العنوان: (تفسير القرآن العظيم)، فهو لفظ دارج للدلالة على موضوع المصنف، بينما لو أخذنا العنوان (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) لوجدنا أن العنوان مبتكرًا ولا يدل -بجزئه الرئيسي- على موضوع المصنف.

أما فيما يتعلق بالجدة، فإن الأصالة لا تعني الجدة؛ فمن الممكن أن يكون العنوان أصيلًا برغم أنه ليس جديدًا (كنعان،2009)؛ حيث أن العنوان يمكن أن يكون غير جديد وبنفس الوقت من الممكن أن يستخدم في عنوان المصنف نفس المصطلحات لكن يتمتع كل منها بعنصر الجدة متميزًا عن الآخر، ولدى الخلاف حول جدة عنوان المصنف فإنه يرجع تقدير ذلك لقاضي الموضوع (كنعان،2009).

المطلب الثاني: الأسلوب التعبيري

بالرجوع إلى المصنفات الواردة في المادة الثالثة من قانون حماية حق المؤلف الأردني -والتي جاءت على سبيل الحصر- نجد أنها تضمنت الأسلوب التعبيري المبتكر، وبالتالي فإن الأسلوب التعبيري يعد أيضًا شرطًا لازمًا لحماية عنوان المصنف (هارون، 2006).

كان هذا الشرط محل نقاش في الفقه الذي تساءل ما إذا كانالأسلوب التعبيري يعد شرطًا للحماية أم لا؟ وقد ذهب البعض إلى أن الأسلوب التعبيري يعد شرطًا للحماية (خاطر، 1997)، فيما خالفه آخرون (هارون، 2006) من حيث أنبعض المصنفات تكون محميةً رغم عدم وجود مظهر مادي ملموس لها،كالمشرع العراقي مثلًا الذي نص على حماية التلاوة العلنية للقرآن الكريم في المادة (10/2) (قانون حماية حق المؤلف العراقي، 1971)، إلا أن المشرع الأردني قد وضع حدًا لهذا الخلاف بأن نص على شمول هذا المظهر من مظاهر التعبير وهي المصنفات التي تلقى شفاهًابالحماية أسوةً بغيرها من المصنفات.

يقتضي الأسلوب التعبيري أن يكون المصنف معبرًا عنه بشكلٍ يمكن ادراكه سواءً بالعين أو بالسمع أو باللمس، وفي المصنف الأدبي فيكون ادراكه عن طريق العين بحيث يمكن قراءة عنوان الكتاب،وقد اعتبر البعض أن عنوان الكتاب في الغالب يكون غير كافٍ لتحقيق شروط الحماية لحق المؤلف (Cornish; 2010)، وهذا أمر منتقدٌ؛ إذ إن عنوان المصنف يشكل الجزء الأبرز للمصنف، كما أشار البعض (كنعان،2009) بأن عنوان المصنف يجب أن يحمى مع المصنف ذاته، فالعنوان مستقلًا عن الكتاب لا يستحق أية حماية.

وتبدأ مراحل عنوان المصنف بأن تكون ثمرة في ذهن المؤلف قبل تأليف الكتاب، ثم تتمحور الفكرة وتتعزز، إلى أن ينتهي المؤلف من إتمام المصنف فيشرع بوضع العنوان مع اللمسات الجمالية والاضافات عليه إن لزم الأمر ليصبح بالنهاية جزءًا من المصنف.

أما في ما يتعلق بالمظهر المادي الملموس للأسلوب التعبيري، فقد أكدت المادة الثالثة من قانون حماية حق المؤلف الأردني على أن تشمل الحماية المصنفات التي يكون مظهر التعبير عنها الكتابةأو الصوت أو الرسم أو التصوير أو الحركة، وبوجه خاص المظاهر التي عددتها المادة ومن ضمنها الكتب والكتيبات. وبالتالي فإن عنوان المصنف يعد من الأمور المكتوبة التي تحظى بالحماية استنادًا للأسلوب التعبيري الذي جاءت فيه وذلك بشكلٍ

رئيسي إلا أنه قد يكون غير مكتوب في بعض الأشكال كعنوان الخطبة التي ألقيت شفاهًا أو كعنوان الفيلم السينمائي الذي يعرض على الشاشة مع المصنف السينمائي والذي يكون غالبًا ما يكون مكتوبًا أيضًا.

ذهب البعض (خاطر، 1997) إلى أن تحديد طرق التعبير بنص القانون أمرٌ منتقدٌ؛ حيث أن المشرع يصعب عليه حصر طرق التعبير المتزايدة والمتجددة مثل رموز برامج الحاسوب مثلا إلا أن هذا برأي الباحث يبقى ضمن وسائل التعبير التي تجعل من المصنف مثبتًا على دعامة مادية كالورق أو جهاز معين كجهاز التسجيل وحتى برامج الحاسوب فإنه ينبغي لحمايتها أن تثبت رموزها ومعادلاتها على لوح ثابت كالورق أو القرص الصلب، وكذلك الأمر للعطور فهي بالنهاية مادة كيميائية ينبغي أن تكون معادلاتها مثبتة على سطح ملموس لحمايتها بموجب قانون حماية حق المؤلف وبحيث لا تبقى فكرة في الهواء، وكما تتم حماية رائحة العطور أو النغمات الموسيقية كعلامات تجارية في سجل العلامات التجارية وفقا لما جاء في المادة الثانية من قانون العلامات التجارية لدول مجلس التعاون الخليجي الذي نص على إمكانية اعتبار العلامة الخاصة بالصوت أو الرائحة علامة تجارية، فكذلك الأمر يمكن تثبيت معادلة العطر لحمايته كمصنف بموجب قانون حماية حق المؤلف.

المطلب الثالث: شرط عدم الدلالة على موضوع المصنف

لقد نصت الفقرة (ج) من المادة (3) من قانون حماية حق المؤلف الأردني صراحةً على حماية عنوان المصنف،وقد أتبعها المشرع بأن لا يكون هذا العنوان دالًا على موضوع المصنف كما سبقت الإشارة.ويعد العنوان جزءًا لا يتجزأ من المصنف، ويشترط أن يتصف بطابعٍ ابتكاري لتشمله الحماية (الأزهر،1994)، ومن الجدير بالذكر أنه يمكن في حال تشابه عناوين المصنفات أن يكون هناك منافسة غير مشروعة والتي يشترط لقيامها توافر شرطين وهما: أن يقع الالتباس بين مصنفين وأن يفيد منه المصنف اللاحق (الأزهر،1994)، ويستنكر البعض على جل عناوين المصنفات الحديثة صفة الابتكار وأنها لا تعدو أن تمثل سوى ألفاظ جارية للدلالة على موضوع المصنف (السنهوري، 2003).

ويشترط أن يكون العنوان متميزًا،وهو ما وضعه المؤلف نتيجة لتصوره عن هذا الكتاب فقد اعتبر البعض أن الاسم الجميل لوحده لا يستحق الحماية، أو أن يكون مشتقًا من الموضوع الذي يعالجه المصنف، فبالتالي يصعب اسباغ الحماية على المصنف (كنعان،2009)، ومن الأمثلة التي يمكن ضربها على عناوين المصنفات المشتقة من موضوع المصنف التفسير الميسر، ومن النماذج على المصنفات التي تدل على موضوع المصنف نجد من التفاسير الحديثة (التفسير الميسر) من تأليف الشيخ عائض القرني وكذلك الأمر في عنوان (التفسير الميسر) من اصدار مجمع الملك فهد، وهي من اسمها تدل على موضوع المصنف وهو تفسير القرآن بطريقة ميسرة، وكلاهما عمل ابداعي مميز لكني أرى أن الأفضل هو تميز الاسم ولو بعبارة جديدة لأن كل تفسير هو انتاج علمي مستقل، وحتى يسهل على القارىء اختيار الكتاب من عنوانه مباشرة بحيث لا يحدث الخلط بين عنوان وآخر.

وكذلك الأمر في تفسير مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، وهذه العناوين تعد أيضًاوصفًا لموضوع الكتاب سواءً في مجاز القرآن وهو موضوع لغوي، وعنوان تأويل مشكل القرآن يتضمن الآيات المشكلة وهي الآيات التي تتضمن أحكامًا تتضمن اشكاليات معينة تصعب على الدارس وهي أيضًا تسمية لموضوع الكتاب.

في حين نجد الكثير من الأمثلة على عناوين المصنفات المميزة والتي لا تدل على موضوع المصنف مثل: (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) للامام البيضاوي، فلو تناولنا مفردات العنوان لتبين لنا أنه يتضمن مجموعة مفردات مبتكرة والتي تتمثل بجميع كلمات العنوان نظمت بشكلٍ فني وقسمت إلى جملتين تتوافقان فيما بينهما بالسجع الجميل الذي تتساوى فيه عدد الكلمات لكل جملة، وكذلك الأمر أيضًافي عنوان تفسير مدارك التنزيل وحقائق التأويل للإمام النسفي حيث حظي العنوان بمفردات جميلة مميزة أصيلة وإن كانت مشابهة لعنوان تفسير الامام البيضاوي إلا أنها جاءت بمفردتين أضفتيا على العنوان جمالًا يجعل منه عملًا ابداعيًا يستحق الحماية.

لدى الرجوع إلى القوانين المقارنة نجد أن القانون الأمريكي مثلًا لم يحدد أية تفاصيل لحماية عنوان المصنف الأدبي، وإنما اكتفى بالقول بالحماية للمصنفات الأدبية بشكلٍ عامٍ وذلك في المادة 102 من قانون حق المؤلف الأمريكي (U.S. Copyright Act of 1976)، بينما في القانون الكندي فقد عرف المشرع العمل أو المصنف بأنه يتضمن عنوان المصنف بحيث تكون الحماية للعنوان كما هي للمصنف نفسه في المادة الثانية منه بشرط أن يكون أصليًا ومميزًا، كما فصل في بعض الأحكام منها اشتراط عدم التغيير على عنوان المصنف تحت طائلة الغرامة، وذلك في المادة 2/43(Canadian Copyright 1985, amended, 2016).

كما نجد أن بعض التشريعات المقارنة قد نصت على حماية عنوان المصنف ولكن بأسلوب مختلف حيث نصت في القانون المصري عنوان المصنف اذا كان مبتكرًا، والمغربي إذا كان له طابع أصلي بنفس الحماية التي للمصنف ذاته، بينما نجد في الإمارات وقطر وتشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكرًا، والكويت بأن تشمل الحماية كذلك عنوان المصنف إذا كان متميزًا بطابع ابتكاري ولم يكُن لفظا جاريًا للدلالة على موضوع المصنف.

المبحث الثاني: إشكالية تقرير التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات في ظل قانون حماية حق المؤلف ومبادىء المنافسة غير المشروعة

من المهم جدا تعرّف سبل المقارنة بين عناوين المصنفات بهدف إضفاء الحماية عليها وذلك بالمقارنة بين هذه العناوين وطرق المقارنة وكيفية تناول هذه العناوين وأجزائها أو تناولها بالكلية عند المقارنة بين عنوانين أو أكثر من هذه العناوين.

وأتطرق في المطلب الأول إلى أسس التشابه والاختلاف والمقارنة بين هذه العناوين حتى نصل بالنتيجة إلى معايير ثابتة نتمكن من خلالها من اقتراح أسسٍ واضحةٍ لهذه المعايير والبناء عليها في تحديد مدى جدة وابتكارية هذه العناوين.وبنفس الوقت سأتناول في المطلب الثاني ما تناوله الفقه في المطالبة بتطبيق مبادىء المنافسة غير المشروعة على عنوان المصنف الأدبي ومدى امكانية تطبيق مبادىء المنافسة غير المشروعة في بيان أوجه التشابه أو الاختلاف بين هذه العناوين، وأبين فيما إذا كان بالامكان الاعتماد على هذه المبادىء، أم أنها خاصة بالعمليات التجارية والصناعية ومدى امكانية تطبيقها على المصنفات الأدبية وعناوين هذه المصنفات.

المطلب الأول: معايير التشابه والاختلاف بين عنوان المصنف والعناوين المماثلة

من الممكن تصوُّر التشابه والاختلاف في عناوين المصنفات عند المقارنة بين عنوانين من عناوين المصنفات، وهنا يمكننا -مع ندرة الاجتهادات القضائية في هذا الشأن- أن نتصوَّر عنوانين من عناوين المصنفات والمقارنة بينهما، حيث يعد عنوان المصنف بمثابة العلامة الدالة على المصنف إلا أننا بالنهاية نقف أمام عبارة أو كلمة هي عنوان المصنف.

تتشكل أهمية التفرقة بين عناوين المصنفات في حال كان العنوان مميزًا لا وصفيًا لمادة الكتاب، والعنوان كلما اقترب من المصنف وأصبح جزءًا منه بأن دلل بمجرد ذكره على المصنف وعلى المؤلف على السواء أضحى مبتكرًا، وكلما احتوى على ألفاظٍ جاريةٍ للدلالة على مضمون المصنف نأى عن صفة الابتكار ولا يستحق بعدها الحماية التي يستحقها المصنف (السنهوري، 2003)؛ فالكتاب الذي يتناول موضوع تفسير القرآن الكريم ويراد وضع عنوان مميز له لا يكون العنوان "تفسير القرآن الكريم" عنوانًا مميزًا له،إذ إنه وصفٌ لموضوع الكتاب، ومن هنا تكون البداية وهي وضع عنوانٍ مميزٍ للكتاب أو المصنف ومن ثم تتم المقارنة بين هذه العناوين والمقارنة بينها لبيان فيما إذا كانت متشابهة أم مختلفة.بهدف الوصول إلى هذه المقارنة فإنني أقترح مجموعة من المعايير لتحديد التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات لم أضمنها حالة التطابق بين عناوين المصفات والتي لا يختلف عليها اثنان،إنما هي معايير مقترحة للمقارنة بين عناوين المصنفات لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات، وبالتطبيق نضع عناوين مصنفات تفسير القرآن الكريمنموذجًا نتناولها في الأفرع الثلاثة التالية.

الفرع الأول: الجزء الرئيسي لعنوان المصنف

يُعد الجزء الرئيسي لعنوان المصنف مهمًا في تحديد مدى اختلاف العنوان عن غيره من العناوين التي تبحث في موضوع المصنف، ولو تناولنا مجموعة من العناوين مثل: "جامع البيان عن تأويل القرآن" للامام ابن جرير الطبري لوجدنا أن الجزء الرئيسي لعنوان المصنف هو: "جامع البيان" في حين أن تكملة العنوان هي تكملة عادية غير مميزة كونها تشرح موضوع المصنف وهو تأويل القرآن، حيث أن تأويل القرآن تعني تفسير القرآن والبحث في معانيه وبالتالي فإن التسمية المبتكرة هي "جامع البيان".

ولو عقدنا المقارنة بين هذا العنوان وعنوان آخر شبيه وهو "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، فإنَّنا نجد أن الجزء الرئيسي لهذا العنوان هو "أضواء البيان" وأما عن تكملة العنوان والمؤلفة من العبارة "في ايضاح القرى بالقرآن" فهي لا تعدو عن كونها اشارة إلى موضوع المصنف، وبالتالي فإن المقارنة تعقد بين العنوانين في الجزء الرئيسي لكل منهما وهما "جامع البيان" و"أضواء البيان" وهما متميزان وإن اشتركا في كلمة البيان إلا أنهما جاءا متميزان، وبالتالي فإنهما يحظيان بالحماية القانونية كونهما أسماء مبتكرة وأن بالامكان القول أن لا مجال للخلط بينهما.

في مثالٍ ثانٍ، نجد "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" لمؤلفه الامام جلال الدين السيوطي و"الدر النثير في اختصار تفسير ابن كثير" لمؤلفه محمد موسى نصر، والجزء الرئيسي هنا هو "الدر المنثور" و"الدر النثير" وهما يبرزان نفس الفكرة الرئيسية ولا يعدو بقية العنوان عن كونه تكملةً للعنوان تتحدث عن موضوع المصنف.بذلك، يمكننا الوصول إلى الجزء الرئيسي الذي يتمحور حوله عنوان المصنف من خلال الأخذ بالجزء البارز في العنوان وحذف التفاصيل التي تُشير إلى نفس الموضوع.

الفرع الثاني: الفكرة الرئيسية لعنوان المصنف

إن الفكرة الرئيسية لعنوان المصنف هي الفكرة التي يدور حولها العنوان والتي تتمتع بالابتكار والتي تحيط قارىء هذا العنوان بالجو الذي يريد المؤلف من القارىء تصوره لحظة قرائته لعنوان المصنف.من الجدير بالذكر أن الفكرة الرئيسية يجب أن تكون مبتكرة حتى تحظى بالحماية القانونية اللازمة كما سبقت الإشارة.

لو تناولنا عنوانين من عناوين تفسير القرآن الكريم الذين يتضمنان فكرة رئيسية مبتكرة وعقدنا المقارنة فيما بينهما لوجدنا على سبيل المثال في

عنوان كتاب "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"للقاضي عبد الله بن عمر البيضاوي أن الفكرة الرئيسية تدور حول التنزيل والتأويل، أما التنزيل فالموضوع حول أنوار التنزيل والأسرار التي يتناولها تأويل أو تفسير تلك الآيات المنزلة من عند الله.

ولو قارنا بين هذا العنوان وعنوان كتاب "مدارك التنزيل وحقائق التأويل" لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي-والذي يتناول أيضًا فكرة التنزيل والتأويل- لوجدنا أن الفكرتين الرئيسيتين متقاربتين إلا أنهما يختلفان في تفاصيل هذه الفكرة من حيث مدارك التنزيل وأنوار التنزيل وهما مختلفتان وبين أسرار التأويل وحقائق التأويل وهما أيضًا متقاربتان، وهنا نجد أن الفكرة الرئيسية بمجملها متقاربة وبتفاصيلها مختلفة.

في مثال ثانٍ، نجد أحكام القرآن للكيا الهراسي وأحكام القرآن لابن العربي وللشافعي وللجصاص والفكرة الرئيسية هي بالتفسير من خلال بيان الأحكام وهما متطابقتان حيث يضطر القارىء إلى الرجوع إلى مؤلف الكتاب للتمييز بينهما إن لم يتناول كتابا منهما معتقدا أنه لمؤلف آخر.وفي مثال آخر، كتاب "السراج المنير" لمؤلفه الخطيب الشربيني، وكتاب "التفسير المنير" لمؤلفه وهبة الزحيلي وكتاب "الضوء المنير على التفسير" لمؤلفه الصالحي كلها تتقارب في الفكرة الرئيسية وهي كلمة أو تعبير "المنير".

كذلك الأمر، فإن من الممكن الخلط بين عنوانين أو أكثر من عناوين المصنفات في حال التطابق في الفكرة الرئيسية وهي الوجيز والتي تعني الاختصار، مثل "الوجيز في تفسير القرآن الكريم" لمؤلفه شوقي ضيف وكذلك "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لمؤلفه الواحدي.

الفرع الثالث: لفظ عنوان المصنف

قد تتقارب أسماء عناوين المصنفات من حيث اللفظ وان اختلفت في تفاصيلها، وعلى سبيل المثال:"فتح البيان" لمؤلفه صديق القنوجي قد يتشابه مع "جامع البيان" لمؤلفه الامام الطبري.كذلك الأمر في عنوان كتاب "التفسير البسيط" للإمام الواحدي وعنوان "التفسير الوسيط" للطنطاوي وها متقاربان من حيث اللفظ.

الفرع الرابع: موضوع المصنف

نحدد من خلال عنوان المصنف أيضًا نوع الجمهور القارىء، وهنا قد يساهم موضوع المصنف في الخلط بين مصنف وآخر في حال ساهم التشابه بين عنواني المصنفين بالاضافة إلى وحدة الموضوع في الخلط بينهما.جميع الأمثلة السابقة على العناوين المتشابهة تساهم في دعم التشابه كونها أمثلة على موضوع واحد وهو تفسير القرآن الكريم.

بناءً على ما تقدَّم، فإن التطابق التام بين عناوين المصنفات موجود ويساهم في الخلط فيما بينها، كما أن التشابه في الفكرة الأساسية يساهم في الخلط؛ اذ ينجذب القارىء لهذا العنوان انطلاقًا من الفكرة الأساسية التي قد تختلط عليه من صنف لآخر، كما أن الاختلاف في موضوع المصنف يساهم في التمييز بينهما وكذلك أيضا الاختلاف في التصوير الفني لعبارة العنوان.

ومن الأمثلة أيضًا على العناوين المستمدة من موضوع المصنف نجد "التفسير البياني للقران الكريم" لمؤلفته عائشة عبد الرحمن، وعنوان "على طريق التفسير البياني" لمؤلفه فاضل السامرائي، وهما يبحثان في موضوع واحد وهو التفسير البياني إلا أنهما يتشابهان من حيث الفكرة الرئيسية وهي التفسير البياني، وبإمكاننا القول هنا وبما أن العنوان قد استمد من موضوع المصنف العنوان فإنه لم يتضمن فكرةً فارقةً مبتكرة.

وكذلك الأمر في عنوان "التفسير التحليلي للقرآن الكريم تفسير سورة الفاتحة نموذجا" لمؤلفهناصر الكسواني، وكذلك "التفسير التحليلي للقرآن الكريم الأصول النظرية والدراسة التطبيقية على صدر سورة النساء" لمؤلفه صبري المتولي، فقد تضمن العنوانان نفس الفكرة الأساسية وهي التفسير التحليلي وهذه الفكرة كانت مستمدة من موضوع المصنف ولم تتضمن فكرةً فارقةً مبتكرة، وذات الأمر ينطبق على عنوان "التفسير الموضوعي لسور القرآن العظيم" لمؤلفه عبد الحميد طهماز بالمقارنة مع عنوان "التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم".

المطلب الثاني: إشكالية تقرير التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات في ظل قواعد المنافسة غير المشروعة

نظم المشرع الأردني أحكام المنافسة غير المشروعة ضمن قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية رقم 15 لسنة 2000، وقد ورد النص على المنافسة غير المشروعة ضمن المادة 1/ 2 والمادة 10/ ثانيا من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (القضاة، 2010)، وهي تعنى بشكل أساسي بالشأن الصناعي والتجاري، وقد أكدت اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية في المادة (10bis) على أن المنافسة غير المشروعة بأنها هي كل منافسة تتعارض مع العادات الشريفة في الشؤون الصناعية والتجارية، كما نصت على أوجه المنافسة غير المشروعة على سبيل المثال لا الحصر وهي المتعلقة بإحداث لبس في المجالات التجارية أو الصناعية والادعاءات المخالفة للحقيقة والادعاءات التي تشكل تضليلًا للجمهور بالنسبة للسلع والتصنيع وهي أيضا متعلقة في المجالات التجارية.كما أشارت إليه اتفاقية تربس (القضاة، 2010).

أما على صعيد الملكية الأدبية والفنية، فقد تناول الباحثون مسألة العلاقة بين قواعد المنافسة غير المشروعة وحق المؤلف وخاصة عنوان المصنف ومدى إمكانية تطويع قواعد المنافسة غير المشروعة لتنطبق على حق المؤلف وبحيث تنعكس الفائدة على الحق في الابداع الادبي والتأليف (دلالعة، 2009) حيث رأى بعض الفقه ضرورة تضمين قانون حماية حق المؤلف نصًا صريحًا يقضي بحماية عنوان المصنف عن طريق دعوى المنافسة غير المشروعة (دلالعة، 2009)، أو أن يتم الاعتماد على الحماية ضمن قواعد المنافسة غير المشروعة في حال كان عنوان المصنف غير

مستكملٍ لشروط الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف كأن يكون العنوان لا يتضمن الصفة الابتكارية أو أنه غير أصيل للمؤلف مثلا فيلجأ المؤلف حينها إلى قواعد المنافسة غير المشروعة، وقد كان القضاء الفرنسي يلجأ إلى الحماية وفقًا لأسس المنافسة غير العادلة (Concurrence déloyale) في حال كان المصنف بالفعل غير مشمول بالحماية ضمن قواعد حق المؤلف (السنهوري، 2003).

في حين أن دعوى المنافسة غير المشروعة تختص بالأمور الصناعية والتجارية، وبالتالي فإن انطباقها على عناصر حق المؤلف الأدبية هو شأنٌ مختلفٌ تمامًا؛ فالدعوى في ظل قانون المنافسة غير المشروعة تبقى دعوى تجارية، أما دعوى الحق الأدبي لعنوان المصنف والتي قد تشتمل على المطالبة بالتعويض المالي هي دعوى مختلفة سواءً من حيث الاثبات أو من حيث طبيعة الدعوى، وبالتالي يختلف الباحث مع هذا التوجه مع المطالبة بتفعيل حماية عناوين المصنفات أسوة بالمصنفات ذاتها.وقد بين الفقه (القضاة، 2010) الخصائص المشتركة للمنافسة التجارية غير المشروعة والمتمثلة بوجود نشاطين تجاريين على الأقل يتطابقان أو يتشابهان بنوع النشاط بالإضافة إلى القيام بأفعال تتعارض مع القانون أو العادات والأعراف التجارية و/أو قواعد الشرف والأمانة والاستقامة وأن يكون الهدف من هذه الأفعال اقتناص العملاء، فالأصل أن تكون حماية عنوان المصنف ضمن دعوى ذات خصوصية مستقلة فهي قد تنطبق على الاسم التجاري والعلامة التجارية ضمن عناصر الملكية الفكرية إلا أنها من الصعب أن تنطبق على دعوى حق المؤلف فهي بالنتيجة دعوى ذات طبيعة خاصة يكفي أن ينص على الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف.

وفي ذات السياق فقد بين بعض الفقه بأن قواعد المنافسة غير المشروعة يمكن أن تكون ملاذًا احتياطيًا يمكن اللجوء إليها للمطالبة بالحماية في حال عدم انطباق قواعد الملكية الأدبية وحق المؤلف (بيبرا، 2012).

أما فيما يتعلق بالعلاقة بين التشابه بين عناوين المصنفات والمنافسة غير المشروعة ومدى انطباق قواعد المنافسة غير المشروعة على حماية عنوان المصنف، فإن التساؤل الذي يثور هو في تأثير التطابق التام أو التشابه في الفكرة الأساسية وكذلك أيضًا الاختلاف في موضوع المصنف والاختلاف في التصوير الفني لعبارة العنوان على المنافسة غير المشروعة بين المصنف وباقي المصنفات.

وقد كان السنهوري من المؤيدين لشمول حماية عنوان المصنف بقواعد المنافسة غير المشروعة،وقد أكد على المفاضلة بين نظامي حق المؤلف والمنافسة غير المشروعة حتى يتسنى لصاحب الحق من اللجوء إلى النظام الأنسب، ومن أوجه الاختلاف هو عدم سريان مدة الحماية المقررة في قانون حق المؤلف (السنهوري، 2003) وأن الأنسب هنا هو توحيد الأسس القانونية للحماية بدلًا من ترك المجال مفتوحًا لأصحاب الحقوق، فالهدف إذنهو توحيد نظام الحماية بحيث تصان الحقوق بشكلٍ أفضل وأكثر عدالة.

توصل بعض الفقه (دلالعة، 2009) في مسألة تحلل القضاء من قيد الحماية الزمني المقرر بموجب قانون حماية حق المؤلف إلى ضرورة تضمين قانون حماية حق المؤلف نصًا صريحًا يقضي بحماية عنوان المصنف الأدبي عن طريق دعوى المنافسة غير المشروعة، ولدى البحث في مسألة مرور المدة القانونية على حماية حق المؤلف، وانتهاء مدة حماية عنوان المصنف في القوانين المقارنة نجد أن تحديد مدة حماية المؤلف لعنوان المصنف يختلف في القوانين المقارنة فهي طيلة حياة المؤلف ولمدة خمسين سنة بعد وفاته في الأردن وفي مصر (المادة 30 من قانون حماية حق المؤلف الأردني، المادة 160 من قانون حقوق الملكية الفكرية المصري) وطيلة حياة المؤلف ولمدة سبعين سنة بعد وفاته في المغرب (ظهير شريف، 2000)، إلا أننا هنا لن ندخل في تحديد المدة بل في آثار انتهاء المدة على الحماية المفروضة على عنوان المصنف، ويختار الباحث بدلا من ذلك ايجاد نظام قانوني موحد للحماية ضمن الاطار الأصلي للمصنفات وهو قانون حماية حق المؤلف يتم بموجبه حماية عنوان المصنفات بشكلٍ مفصَّلٍ وأدق، سيما وأنه من الصعب القول بحماية عنوان المصنف بموجب قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية، ذلك أن هذا القانون يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالممارسات التجارية والصناعية كما وضحت ذلك المادة الثانية من قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية والتي بينت مجال تطبيق القانون، وبالتالي فمن الواجب حماية عنوان المصنف ضمن قواعد حق المؤلف وبنصوص خاصة يتضمنها ذات القانون أضف إلى ذلك أن المنافسة غير المشروعة قد وردت في اتفاقية باريس في المواد (2/1) و(10bis) وهي تعنى أساسًا بحماية الملكية الصناعية علمًا بأن حق المؤلف يعد من قبيل الحقوق الأدبية.

وبما أن عنوان المصنف يتبع للمصنف، فإن القول بانفصال الحماية غير ممكن إلا أن الحماية الأدبية للمصنف وعنوان المصنف تبقى مستمرة برغم انتهاء مدة الحماية، وكما أن الحماية القانونية للمصنف تقتضي عدم جواز نسخ المصنف من دون موافقة المؤلف فإن انتهاء مدة الحماية القانونية تقتضي جواز نسخ المصنف، وهذا لا يعني بأي حال بجواز نسبة المصنف إلى مؤلف آخر؛ فهذا من قبيل الحقوق الأدبية التي تبقى مستمرة بغير مدة قانونية كما نصت على ذلك المادة الثامنة من قانون حماية حق المؤلف الأردني، وبالتالي فإنه لا يجوز استعمال عنوان المصنف لمصنف آخر يتميز بالأصالة والابتكارية وشروط الحماية القانونية لعنوان المصنف. وقد يكون ذلك بغرض انتفاع مصنف من شهرة مصنف آخر باقتباس عنوانه (مراد، بدون سنة نشر)، بحيث يظن القارىء أن هذا هو نفس المصنف الأصيل أو القديم المعروف، وهنا تظهر أهمية عنوان المصنف وحمايته.

وهناك حالات خاصة بالمصنفات التي لا تنطبق على عنوان المصنف استقلالًا نجد في اجتهاد لمحكمة التمييز الأردنية؛ فقد قررت المحكمة عدم شمول طريقة التدريس بطريقة الخرائط والشبكات العقلية، وأن شروط المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية غير متوفرة وهذا ما أكدت عليه في

قرارها رقم 2017/7 (هيئة عادية) تاريخ 2017/2/9 الذي جاء فيه:

"يستفاد من المواد 2 و4 من قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية رقم 12 لسنة 2000.والمادة 818 من القانون المدني والبينة الشخصية المقدمة من الطرفين في هذه الدعوى أنه لم يثبت من خلالها أن المدعى عليها قامت بتدريس الخرائط ذاتها الشبكات العقلية التي تدرس في مركز تقارب في مركز نقش وأن الخرائط والشبكات العقلية هي اختراع العالم توني بوزان. وحيث إن موضوع المناقشة موضوع هذه الدعوى يتعلق بقيام المدعى عليها بالتدريس بطريقة الشبكات الذهنية والخريطة العقلية في مركز نقش. وحيث إن الثابت من أوراق الدعوى أن التدريس بطريقة الشبكات والخرائط الذهنية لا يعتبر من قبيل الأسرار والابتكارات الخاصة بالمدعي كونها معروفة عالميًا وموجودة على مواقع الإنترنت والمواقع الإلكترونية ويستطيع أي شخص العثور على نظام التدريس بواسطة الخرائط العقلية وأن التدريس بطريقة الخرائط العقلية والشبكات العقلية منتشرة وموجودة في الأردن وفي مراكز تختص بتدريس الناس على كيفية التدريس بطريقة الخرائط الذهنية. وحيث لم يثبت منافسة المدعى عليها للجهة المدعية كون التدريس بطريقة الشبكات العقلية والخرائط الذهنية ليست سرًا والتدريس بهذه الطريقة ليس من الأسرار والابتكار الخاص بالمدعي وبالتالي فإن شروط المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية غير متوفرة وتكون دعوى المدعي مستوجبة الرد".

النتائج

وفي ختام، فقد توصلت هذه الدراسة إلى بعض النتائج، هي:

1. اشترط المشرع الأردني وبعض التشريعات المقارنة شروطًا ثلاثة لحماية عنوان المصنف وهي الابتكار والأسلوب التعبيري وعدم الدلالة على موضوع المصنف.

2. تنطبق شروط حماية المصنف على حماية عنوان المصنف علمًا بأن عنوان المصنف هو جزء لا يتجزأ من الصنف.

3. توصلت إلى بعض المعايير لتحري التشابه والاختلاف بين عناوين المصنفات وهي الجزء الرئيسي والفكرة الرئيسية لعنوان المصنف والتشابه من حيث اللفظ وموضوع المصنف.

4. إن دعوى المنافسة غير المشروعة تختص بالأمور الصناعية والتجارية، وبالتالي فإن انطباقها على عناصر حق المؤلف الأدبية هو شأن مختلف تمامًا؛ فالدعوى في ظل قانون المنافسة غير المشروعة تبقى دعوى تجارية أما دعوى الحق الأدبي لعنوان المصنف والتي قد تشتمل على المطالبة بالتعويض المالي هي دعوى مختلفة سواءً من حيث الاثبات أو من حيث طبيعة الدعوى.

5. المؤلف هو من يضع عنوان الكتاب ويجب أن يشتمل عنوان الكتاب على صحيح مضمونه من غير تزيد أو اضافات غير متضمنة بالكتاب.

6. لم تتخذ القوانين الاجراءات الكافية لحماية مشتري الكتاب ضد العناوين الوهمية.

التوصيات

كما أقدم بعض التوصيات، وهي كما يلي:

1. اعتماد شروط حماية المبتكر كشروط لحماية عنوان المصنف أسوة بالتشريعات المقارنة.

2. توسيع مجال شرط الأسلوب التعبيري لحماية المصنف وجعل الأمثلة على سبيل المثال لا الحصر لتتسع لطرق التعبير المستحدثة.

3. توحيد الأسس القانونية للحماية بدلًا من ترك المجال للاختيار بين قواعد حق المؤلف وقواعد المنافسة غير المشروعة وتوحيد نظام الحماية بحيث تصان الحقوق بشكل أفضل،أو عدم امكانية تطبيق قواعد المنافسة غير المشروعة على عناوين المصنفات الأدبية ذلك أنها تختص بالمجالات التجارية والنصاعية في حين أن المصنفات الأدبية.

4. لا يوجد ما يمنع قانونًا من تسمية الكتاب أو العمل الأدبي بإسم يدل على موضوع الكتاب، إلا أن الأفضل هو تمييز الاسم ولو بعبارة جديدة يمكن معها تمييز الكتاب عن غيره من الكتب، وبذلك فإني أوصي الباحثين والمؤلفين بذل الجهد في اختيار العنوان المناسب للكتاب بحيث يكون مميزًا سهلًا على الباحث البحث عنه وايجاده والإشارة إليه.

5. أوصي بعدم تأسيس حماية حق المؤلف على دعوى المنافسة غير المشروعة، ذلك أن هذه الدعوى لها طبيعة خاصة تعتبر لصيقة بالقطاعين الصناعي والتجاري والابقاء على حماية عنوان المصنف كما هو الحال في حماية حق المؤلف ذاته بالقواعد الأساسية لحماية الحق الأدبي وحق التأليف.

6. المطالبة بتفعيل حماية عناوين المصنفات أسوة بالمصنفات ذاتها.

7. أقترح على المشرع الأردني إيجاد نظام قانوني موحد للحماية ضمن الاطار الأصلي للمصنفات وهو قانون حماية حق المؤلف يتم بموجبه حماية عنوان المصنفات بشكلٍ مفصلٍ وأدق.

8. أوصي أن تتخذ اجراءات لحماية مشتري الكتاب من بعض العناوين الوهمية بحيث أن يشتمل الكتاب على مضمون العنوان بشكلٍ صحيحٍ، وعلى سبيل المثال لو أن العنوان بحث في قانون الملكية الفكرية فيجب أن يشتمل بالفعل على جميع عناصر الملكية الفكرية أو أن يتم إلزام المؤلف بتغيير إسم العنوان ليتضمن فقط مشتملات الكتاب، كما لو بحث فقط في العلامات التجارية وبراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية إذ يجب حينها على المؤلف اعادة تسمية الكتاب لتصبح مشتملة على الملكية الصناعية لا الملكية الفكرية.

9. أوصي الجهات الرسمية المكلفة بايداع الكتب وحماية حق المؤلف أنتبادر بارشاد -ولا نقول إلزام-المؤلفين بوضع العناوين المميزة المبتكرة وعرض مزايا وضع العاوين المبتكرة بدلًا من العناوين التي تدل على موضوع المصنف إنما يكون العنوان مميزًا يتبعه ما يدل على موضوع المصنف.

المراجع

الأزهر، م. (1994). *حق المؤلف في القانون المغربي: دراسة مقارنة*. دار النشر المغربية.

بيبرا، ا. (2012). *قانون الكتاب*. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

خاطر، ن. (1997). قراءة في قانون حماية حق المؤلف الاردني. *مؤتة للبحوث والدراسات: العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 12(1).

الخالدي، ص. (2010). *تعريف الدارسين بمناهج المفسرين*. دمشق: دار القلم.

الدريني، ف. (1984). *حق الابتكار في الفقه الاسلامي مؤسسة الرسالة*. (ط3). بيروت.

دلالعة، س. (2009). حماية عنوان المصنف بقواعد المنافسة غيرالمشروعة. *دراسات: علوم الشريعة والقانون*، 36(1).

السنهوري، ع. (د. س.). *الوسيط في شرح القانون المدني*. منشورات الحلبي الحقوقية.

العوني، ح. (1419ه). *العنوان الصحيح للكتاب*. السعودية: دار عالم الفوائد.

القضاة، ف. (2010). المنافسة غيرالمشروعة: شروط ونطاق الحماية. في *ورشة العمل المتخصصة حول الملكية الفكرية للقضاء الأردني*. المجلس القضائي، عمان 18-19 أيار 2010.

الكردي، ج. (2002). *حق المؤلف في العلاقات الخاصة الدولية*. القاهرة: دار النهضة العربية.

كنعان، ن. (2009). *حق المؤلف*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

لطفي، ح. (1995). *المرجع العلمي في الملكية الفكرية في ضوء اراء الفقه وأحكام القضاء*. القاهرة.

مأمون، ع. (2008). *حق المؤلف والحقوق المجاورة في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الجديد*. القاهرة: دار النهضة العربية.

النجار، ع. (2000). *الحق الأدبي للمؤلف*. دار المريخ للنشر.

هارون، ج. (2006). الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني. عمان: دار الثقافة.

اليونسكو. (1982). *المبادىء الأولية لحق المؤلف*. منشورات اليونسكو.

التشريعات والقوانين

قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة الأردني رقم 22 لسنة 1992

نظام حماية حقوق المؤلف السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/41 المؤرخ 30 أغسطس 2003

قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم 82 لسنة 2002

القانون الاتحادي الاماراتي المؤرخ 9 أكتوبر 1992 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاور

References

Aaron, C. (2006). *Civil protection of the author's moral right in Jordanian legislation*. Amman: House of Culture.

Al-Awni, H. (1419 AH). *The correct title of the book*. Saudi Arabia: House of Benefits World.

Al-Azhar, M. (1994). *Copyright in Moroccan Law: A Comparative Study*. Moroccan publishing house

Al-Derini, F. (1984). *The Right to innovate in Islamic jurisprudence*. (3rd Ed.). Al-Risala Foundation. Beirut.

Al-Najjar, A. (2000). *The moral right of the author*. Al-Marrikh Publishing House.

Al-Qudah, F. (2010). Unfair competition: terms and scope of protection. In *Specialized Workshop on Intellectual Property for the Jordanian Judiciary*. Judicial Council, Amman, May 18-19, 2010.

Al-Sanhoury, A. (n. d.). *Al-Waseet for explaining civil law*. Al-Halabi Publications

Beira, A. (2012). *Book law*. Cairo: The Egyptian General Book Authority.

Cornish, L. A. (2010). *Intellectual property: patents, copyrights, trademarks & Allied Rights*. London.

Dala'a, S. (2009). Protect the title of the work by the rules of unfair competition. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, 36(1).

Kanaan, N. (2009). *Copyright*. Amman: House of Culture for Publishing and Distribution.

Khalidi, P. (2010*). Familiarizing students with the approaches of interpreters*. Damascus: House of the Pen

Khater, N. (1997). Reading in the Jordanian copyright law. *Mutah for Research and Studies: Humanities and Social Sciences*, 12(1).

Kurdi, C. (2002). *Copyright in international private relations*. Cairo: Arab Renaissance House.

Lotfi, H. (1995). *The scientific reference in intellectual property in the light of the opinions of jurisprudence and the provisions of the judiciary*. Cairo.

Mamoon, A. (2008). *Copyright and related rights in light of the new Intellectual Property Rights Protection Law*. Cairo: The Arab Renaissance House.

UNESCO. (1982). *Primary principles of copyright*. UNESCO Publications.

Legislations and laws

Canadian Law: Copyright Act (R.S.C., 1985, c. C-42) (as amended up to June 22, 2016

Egyptian Intellectual Property Rights Protection Law No. 82 of the year

Saudi Copyright Protection Law promulgated by Royal Decree No. M/41 of August 30, 2003

The Jordanian Copyright and Neighboring Rights Law No. 22 of 1992

U.S. Copyright Act of 1976, 17. U.S.C. §§ 101 et seq. (consolidated version of December 2011

UAE Federal Law of October 9, 1992 Concerning Copyright and Related Rights